

## محافظة كفر الشيخ - مديرية الزراعة

الإدارة العامة لشئون التعاون الزراعى

إدارة التنظيم التعاونى

ملخص القرار رقم ٢ لسنة ٢٠١٦

مدير عام الإدارة العامة لشئون التعاون الزراعى بكفر الشيخ

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ الخاص بإصدار قانون التعاون الزراعى والمعدل بالقانون رقم ٢٠٤ لسنة ٢٠١٤ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣١٤ لسنة ١٩٩٣ بشأن تعديل المادة (٤٩) من اللائحة التنفيذية لقانون التعاون الزراعى المذكور (تنقضى الجمعية بقرار من الجمعية العمومية غير العادية أو بقرار من الوزير المختص بناءً على طلب المحافظ أو الجهة الإدارية المختصة) وتتولى الجهة الإدارية المختصة تعيين المصفين وتحديد أجورهم ومدة التصفية والذى تم نشره بالعدد رقم (٧٧) فى ١٩٩٣/٤/٤ ؛

وعلى القرار رقم ٢ لسنة ٢٠١٥ بشأن حل وتصفية الجمعية التعاونية للميكنة الزراعية بناحية الحامول - مركز الحامول المشهرة برقم (٢٦٤) فى ١٩٨١/١٠/٢٧ وتم النشر عنها بجريدة الوقائع المصرية بالعدد رقم (٢٥٦) فى ١٩٨١/١١/١١ ، وتم نشره بالوقائع المصرية بالعدد رقم (١٠٧) فى ٢٠١٥/٥/١١ ؛ وعلى موافقاتنا ؛

قرر :

مادة أولى - يتم مد فترة التصفية لهذه الجمعية لمدة عام واحد اعتباراً من ٢٠١٦/٥/١٢ حتى ٢٠١٧/٥/١١

مادة ثانية - يُستبدل السيد / مصطفى شعبان حمودة بالسيد / حمدى عطية عبد ربه كما يُضاف السيد / محمود سعد الدين حواس وتصبح اللجنة مكونة من حمدى عطية عبد ربه ومحمود سعد الدين حواس .

مادة ثالثة - يكون أجر كل منهما ٥٠٠ جنيه (خمسمائة جنيه) .

مادة رابعة - يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠١٦/٥/١٦

مدير عام الإدارة العامة

لشئون التعاون الزراعى

مهندس / محمد عيد سالم